

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

وعلى الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٧٥ بنظام هيئة قناة السويس :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨٤ في شأن نقل تبعية نفق الشهيد أحمد حمدي إلى هيئة قناة السويس :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تؤول إلى هيئة قناة السويس الأراضي الواقعة بالضفة الغربية للقناة ، سواء كانت فضاء ، أم مقام عليها منشآت والموضع بيانها ومساحتها بالخربيطة والمذكورة المرفقين .

(المادة الثانية)

تدخل الأراضي المنصوص عليها بالمادة الأولى ضمن مرفق قناة السويس وتخصص لتحقيق أغراضه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ٢٨ يوليه سنة ٢٠٠٤ م) .

حسني مبارك

## مسذكرة

### بيان مشروع قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨ لسنة ٢٠٠٤

بتاريخ ١٩٧٦/١٢/١٨ صدر قرار السيد وزير الإسكان والتعهير رقم ٥٠١ لسنة ١٩٧٦ باعتبار الأراضي الازمة لمشروع إنشاء نفق الشهيد أحمد حمدي تحت قناة السويس بمنطقة الكليو ١٤٢،٥٠٠ ترقيم قناة السويس - من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء بطرق التنفيذ المباشر على العقارات الازمة لإقامة المشروع .

ولقد نهضت وزارة التعهير على إقامة المشروع في المنطقة المشار إليها ، والتي روعي في اختيارها أن « مسطح نزع الملكية يبلغ حوالي ثلائين فدانًا بالإضافة إلى قطعة من الأراضي البور غير الصالحة للزراعة وغير المملوكة للأهالي » على حد ما ورد بالذكرة الإيضاحية لقرار السيد وزير الإسكان والتعهير .

وبتاريخ ١٩٨٤/١٢/٢٧ صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥٣١ لسنة ١٩٨٤ بنقل تبعية نفق الشهيد أحمد حمدي بكامل مشتملاته من وزارة التعهير إلى هيئة قناة السويس ، باعتباره من المشروعات المرتبطة والمتعلقة بمرافق قناة السويس وعلى أن تحمل هيئة قناة السويس محل وزارة التعهير في جميع الحقوق والالتزامات المتعلقة بالنفق .

وتفيلاً للقرار الجمهوري السالف البيان تم استلام هيئة قناة السويس - في ١٩٨٦/٦/٥ - لنفق الشهيد أحمد حمدي ومرافقه وملحقاته ، بما في ذلك الأرض الخاصة بالنفق طبقاً للبيان والمساحة الموضعين بالخرائط المرفقة بقرار السيد وزير الإسكان والتعهير رقم ٥٠١ لسنة ١٩٧٦

تقع بعض من مرافق النفق وملحقاته خارج الأراضي المخصصة للنفق وفقاً لقرار السيد وزير الإسكان والتعهير .

تتمثل تلك المرافق والملحقات في : كوبرى للسكك الحديدية ، منطقة مراقبة المركبات بكامل مشتملاتها ، مسجد ، مقاييس وضابط الارتفاع ، مبنى البوابة ، مبنى الاستراحة ، مبنى وحدة إسعاف ، موقع تشوين المواد ، مبنى الإدارة والمكاتب ، مظلة سيارات ، خزان مياه ، محطة معالجة مياه الصرف الصحى ، مبنى مخازن الكهرباء والميكانيكا ، مبنى الشرطة العسكرية ، مبنى لسلاح الحدود ، مبنى لشرطة النفق ، مبنى وحدة إطفاء والطرق المؤدية للنفق من أول تقاطع طريق الإسماعيلية / السويس .

تقضى إدارة شئون النفق متابعة صيانة وتأمين المرافق والملحقات الواقعة خارج الأراضي المخصصة للنفق ، كما يستوجب تطوير العمل به إقامة بعض المنشآت الجديدة .

الأمر الذى يحسن معه تخصيص الأراضى التى تقع بها مرافق النفق وملحقاته - جمیعا - لهيئة قناة السويس توحيداً للاختصاص بإدارتها واستغلالها وتأمينها لرصدها على المشروعات والأعمال المتصلة بالنفق .

لذلك :

رُؤى عرض مشروع رئيس الجمهورية المرفق بتخصيص الأرض الموضع بيانها ومساحتها بالخرائط المرفقة لهيئة قناة السويس .

رجاء التفضل - لدى الموافقة - التكرم بتوقيعه .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف